وقع فيه النزاع فذهبت طائفة الي عدم المواخذة بذلك اصلا ونقل عن نص الشافعي ويويده ما وقع في حديث خريم بن فاتك المنبه عليه قبل فانه حيث ذكر الهم بالسية لم يقيد بشي بل قال فيه ومن هم بسية لم تكتب عليه والمقام مقام الفضل فلا يليق التحجير فيه وذهب كثير من العلما الي المواخذة بالعزم المصمم وسال ابن المبارك سفيان الثوري ايواخذ العبد بما يهم به قال اذا جزم بذلك واستدل كثير منهم لقوله تعالي ولكن يواخذكم بما كسبت قلوبكم وحملوا حديث ابي هريرة الصحيح المرفوع ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تعمل به او تتكلم علي الخطرات كما تقدم ثم افترق هولا فقالت طائفة يعاقب صاحبه عليه بمجرد الهم والعزم وقالت طائفة بل يعاقب عليه يوم القيامة لكن بالعتاب لا بالعذاب وهذا قول ابن جريج والربيع بن انس وطائفة ونسب ذلك الي ابن عباس ايضا لحديث النجوى واستثني جماعة ممن ذهب الي عدم مواخذة من وقع منه الهم بالمعصية ما يقع في الحرم المكي ولو لم يصمم لقوله تعالي ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ذكر السدي في تفسيره عن مرة عن ابن عباس واخرجه احمد من طريقه مرفوعا ومنهم من رجحه موقوفا ويويد ذلك ان الحرم يجب اعتقاد تعظيمه فمن هم بالمعصية فيه خالف الواجب بانتهاك حرمته وتعقب هذا البحث بان تعظيم الله اكد من تعظيم الحرم ومع ذلك فمن هم بمعصية لا يواخذه فكيف يواخذ بما دونه ويمكن ان يجاب عن الجواب بان انتهاك حرمة الحرم بالمعصية يستلزم انتهاك حرمة الله لان تعظيم الحرم من تعظيم الله تعالي فصارت المعصية في الحرم اشد من المعصية في غيره وان اشترك في ترك تعظيم الله تعالي نعم من هم بالمعصية قاصدا الاستخفاف بالحرم عصي ومن هم بمعصية الله قاصدا الاستخفاف بالله كفر وانما المعفو عنه من هم بمعصية ذاهلا عن قصد الاستخفاف وهذا التفصيل جيد ينبغي ان يستحضر عند شرح حديث لا يزني الزاني **قوله** فان هم بها فعملها كتبها الله سية واحدة في رواية الاعرج فاكتبوها له بمثلها وزاد مسلم في حديث ابي ذر فجزاوه بمثلها او اغفر وله في اخر حديث ابن عباس او يمحوها والمعني ان الله يمحوها بالفضل او بالتوبة او بالاستغفار او بعمل الحسنة التي تكفر السية والاول اشبه بظاهر حديث ابي ذر وفيه رد لقول من ادعي ان الكباير لا تغفر الا بالتوبة ويستفاد من التاكيد بقوله واحدة ان السية لا تضاعف كما تضاعف الحسنة وهو علي وفق قوله تعالي فلا يجزي الا مثلها قال ابن عبد السلام في اماليه فايدة التوكيد رفع توهم من يظن انه اذا عمل السية كتبت عليه سية العمل واضيف اليها سية الهم وليس كذلك انما يكتب عليه سية واحدة وقد استثني بعض العلما وقوع المعصية في الحرم المكي قال اسحاق بن منصور قلت لاحمد هل ورد في شي من الحديث ان السية تكتب باكثر من واحدة قال لا ما سمعت الا بمكة لتعظيم البلد والجمهور علي التعميم في الازمنة والامكنة لكن قد تتفاوت بالعظم ولا يرد علي ذلك قوله تعالي من يات منكن

لاحد

بفاحشة

٢٥١

بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لحق النبي صلي الله عليه وسلم لان وقوع ذلك من نسايه يقتضي امرا زايدا علي الفاحشة وهو اذي النبي صلي الله عليه وسلم **قوله** ولا يهلك علي الله الا هالك ليست هذه في البخاري كما رايت ذلك في اصل معتمد بخط الحافظ ابن حجر وقال في الفتح وزاد مسلم بعد قوله او يمحوها ولا يهلك علي الله الا هالك اي من اصر علي التجري علي السية عزما وقولا وفعلا واعرض عن الحسنات هما وقولا وفعلا قلت وقال النووي قال عياض معناه من حتم هلاكه وسدت عليه ابواب الهدي مع سعة رحمة الله وكرمه وجعل السية واحدة حسنة اذا لم يعملها واحدة واذا عملها عشرة الي سبعماية ضعف الي اضعاف كثيرة فمن حرم هذه السعة وفاته هذا الفضل وكثرت سياته حتي غلبت حسناته مع انها متضاعفة فهو الهالك المحروم انتهي قلت ولم يتكلم عليه شيخنا فيما كتبه علي البخاري وتكلم عليها فيما كتبه علي مسلم وعبارة الابي لانه تعالي كبير فكتب بتركه السية حسنة وكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبت عشرا الي سبعماية ضعف واكثر وقلل السيات فلم يكتب الهم بالسية وكتبها ان فعلت واحدة فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الا من حقت عليه الكلمة انتهي قال ابن بطال في هذا الحديث بيان فضل الله العظيم علي هذه الامة لانه لولا ذلك كاد لا يدخل احد الجنة لان عمل العباد للسيات اكثر من عملهم للحسنات ويويد ما دل عليه حديث الباب من الاثابة علي الهم بالحسنة وعدم المواخذة بالهم بالسية قوله تعالي لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ذكر في السو الافتعال الذي يدل علي المعالجة والتكلف فيه بخلاف الحسنة وفيه ما يترتب للعبد علي هجران لذته وترك شهوته من اجل ربه رغبة في ثوابه ورهبة من عقابه واستدل به علي ان الحفظة لا تكتب المباح للتقييد بالحسنات والسيات واجاب بعض الشراح بان بعض الايمة عد المباح من الحسن وتعقب بان الكلام فيما يترتب فيما فعله حسنة وليس المباح ولو سمي حسنا كذلك نعم قد تكتب حسنة بالنية وليس البحث فيه وفيه ان الله سبحانه وتعالي بفضله وكرمه جعل العدل في السية والفضل في الحسنة فضاعف الحسنة ولم يضاعف السية بل اضاف فيها العدل والفضل فاداوها بين العقوبة والفضل العفو بقوله كتبت له واحدة او يمحوها بقوله فجزاوه مثلها او اغفر وفي هذا الحديث رد علي الكعبي في زعمه ان ليس في الشرع مباح بل الفاعل اما عاص واما مثاب فمن اشتغل عن المعصية بشي فهو مثاب وتعقبوه بما تقدم ان الذي يثاب علي ترك المعصية هو الذي يقصد بتركه رضي الله كما تقدم من الاشارة اليه وحكي ابن التين انه يلزمه ان الزاني مثلا مثاب لاشتغاله بالزنا عن معصية اخري ولا يخفي ما فيه انتهي ما في الفتح والله اعلم

حديث ان الله كتب كتابا قبل ان يخلق السموات والارض الح قال شيخنا قال الطيبي فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وبين حديث عبد الله بن عمرو قدر الله المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فالوجه فيه ان يقال اختلاف الزمانين في اثبات الامر لا يقتضي التناقض بينهما

Copyright King Saud University